

السبعة في القراءات

- 9 - قوله إن ا يدفع عن الذين ءامنوا 38 ولولا دفع ا الناس 40 .
قرأ ابن كثير وأبو عمرو إن ا يدفع ولولا دفع بغير ألف فيهما .
وقرأ نافع إن ا يدفع ولولا دفع ا بالألف فيهما .
وقرأ ابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي إن ا يدفع بالألف ولولا دفع ا بغير ألف .
- 10 - واختلفوا فى فتح الألف وضمها من قوله أذن للذين يقتلون 39 .
فقرأ ابن كثير وحمزة والكسائي أذن للذين مفتوحة الألف .
يقتلون مكسورة التاء .
وقرأ نافع وعاصم فى رواية حفص أذن للذين مضمومة الألف .
يقتلون مفتوحة التاء .
هكذا روى أبو عمارة وابن اليتيم عن أبى حفص وهبيرة عن حفص عن عاصم .
وقرأ أبو عمرو وعاصم فى رواية أبى بكر أذن للذين مضمومة الألف يقتلون مكسورة التاء .
وقرأ ابن عامر أذن مفتوحة الألف للذين يقتلون مفتوحة التاء